

هل ينجس الماء بملاقة النجاسة؟/الإثنين) 02-5-2024م

صلاح الصاوي

سؤال من احد ممن ابتلوا بالوساوس القهرية في باب الطهارة اعلم ان في مذهب المالكية ان الماء المنفصل عن النجاسة قبل زوالها غير متغير فهو طاهر يعني ان الماء ما دام لم يتغير وان لاق نجاسة - [00:00:01](#)

لا يزال على اصل طهارته فهل لي العمل بهذا القول؟ انا اعاني كثيرا الوسوس في باب الطهارة الجواب عن هذا يا رعاك الله هذه المسألة من مسائل النظر بين اهل العلم - [00:00:23](#)

والراجح فيه ان الماء قليلا كان او كثيرا باقات النجاسة الا ان يتغير بها ان تغير اصبح نجسا ولا يجوز التطهر به فلا يضرک وهو مذهب المالكية كما فلا يضرک لو مر الماء القليل على النجاسة اذا تحققت انه - [00:00:39](#)

لم يتغير بها لانه لا يتنجس قاعدة انه ان تغير بالنجاسة فهو نجس والا فهو طهور بالاضافة الى القاعدة العامة ان من وقع في ضرورة - [00:01:05](#)